



تسوية النزاع المتعلق بالحضانة في المحكمة

التسوية كبديل للتقاضي المطول

تعتبر التسوية القضائية للنزاع المتعلق بالحضانة بديلاً للتقاضي المطول والمُجهِد. والغرض منها هو أن تكون خدمة تسوية خاصة عندما يتبين عدم كفاية المساعدة المقدمة للوالدين من خلال الخدمات الأخرى المرتبطة بحالات الطلاق.

ويمكن في التسوية مناقشة الخلافات بين الوالدين حول حضانة الأطفال وسكنهم وحقهم في الزيارة. علاوةً على ذلك، يمكن من خلال التسوية حل العديد من المسائل ذات الصلة بالحياة اليومية للطفل والتي لا يمكن معالجتها في المحكمة. والغرض من التسوية هو التوصل إلى اتفاق مستدام بين الوالدين يخدم مصلحة الطفل.

ويعمل كوسيطين في عملية التسوية قاضي متخصص في شؤون الأسرة وخبير في أمور الأمومة والأبوة وتطور الطفل، وعادة ما يكون هذا الأخير أخصائياً نفسياً أو موظفاً للشؤون الاجتماعية. ويقدم الفريق متعدد التخصصات الدعم للوالدين لحل المنازعات القانونية والنفسية المتعلقة بالطلاق. ويتم بفضل مساعدة أحد الخبراء التأكد من أنه تتم خلال التسوية مناقشة المسائل الجوهرية وفقاً لمصالح الطفل ومن أن الاتفاق الذي تم التوصل إليه يتماشى ومصلحة الطفل.

تتم التسوية بدون تكلفٍ وبشكل حواري. وتتقدم أطوار التسوية بشكل عام من خلال المناقشات المشتركة، ولكن يمكن للوسيطين أيضاً، عند الاقتضاء، التحدث مع الوالدين بشكل منفصل. ويجوز للوسيطين التحدث كذلك مع الطفل عند التوسط بين الوالدين.

ويجوز للوالدين أن يستعينا بمعاون قضائي في التسوية.

فوائد التسوية

تُعزز مصالح الوالدين رفاهية الطفل وتضمن عادةً الحفاظ على علاقة الطفل بكلا والديه.

ويمكن التوصل إلى التسوية بسرعة. وتُعقد جلسة التسوية في غضون ستة أسابيع بعد اتخاذ قرار مباشرة التسوية.

والتسوية إجراء أسرع مقارنة مع التقاضي. وقد يتم التوصل إلى اتفاق خلال مقابلة واحدة فقط. وإذا لم يكن الأمر كذلك، فيمكن المضي قدماً في التسوية بصورة تدريجية والقيام باتفاقات تجريبية قصيرة المدة.

تُعد التسوية طوعية ويشترط بدؤها موافقة كلا الوالدين، ويمكن إيقافها في أي مرحلة من المراحل.

يعتبر الاتفاق المؤكد معادلاً لقرار المحكمة.

بإمكان الوسيط تأكيد الاتفاق الذي تم التوصل إليه في التسوية، علماً أن الاتفاق المؤكد يعادل قرار المحكمة وهو قابل للتنفيذ.

تعد التسوية خياراً أقل تكلفة.

تُستخلص عن التسوية رسوم المناولة. أما إذا تم استخدام المساعد الخبير المُعيّن من قبل البلدية، فيكون مجانياً. ويتحمل الوالد (ة) بنفسه / بنفسها أتعاب المعاون القضائي. وإذا مُنحت للوالد/ الوالدة المساعدة القانونية، فإن تكاليف المعاونة القضائية تُدفع من خزينة الدولة وفقاً لقرار المساعدة القانونية إما كلياً أو جزئياً. يتم طلب قرار المساعدة القانونية من مكتب المساعدة القانونية التابع للدولة.

كيف يمكن المشاركة في التسوية؟

يمكن طلب التسوية من المحكمة الابتدائية الكائنة بمكان إقامة الطفل وذلك عن طريق تقديم طلب في صيغة خطاب عادي. كما تتوفر كذلك نماذج لاستمارات جاهزة في العديد من المحاكم الابتدائية. ويجوز للوالدين تقديم الطلب إما معاً أو بشكل منفرد. ويتوجب أن تُذكر في الطلب أسماء الطرفين، ومعلومات الاتصال بهما، والمسائل التي يريد مقدم الطلب حلها من خلال التسوية، إضافة إلى وصف موجز عن الخلاف. وإذا تم تقديم الطلب من قبل أحد الوالدين بمفرده، فإن المحكمة الابتدائية ستستفسر الطرف الآخر عن موافقته على التسوية.

كما يجوز للوالدين طلب التسوية حتى عندما تكون إجراءات التقاضي قيد النظر. وإذا أُحيلت القضية إلى التسوية، فسيتم تعليق إجراءات التقاضي في انتظار انتهاء التسوية.

